

أنوار الصَّحِيحِينَ التَّوْبَةِ (٤)

إِمام الأئمة الأئمة

بأربعين حديثاً في محاسن الأئمة

قَدَّمَهُ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ

عَبْدُ الْفَنَاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ مُصَيَّبِي حِي

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ

وَجِيدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ رَبَّالِي

جَمَعَهُ وَرَتَّبَهُ

أَبُو أَنَسٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكْرِيَّا

دار اللؤلؤة

للنشر والتوزيع
المنصورة - مصر

أَنْوَارُ الصَّحِيحِينَ التَّرْبَوِيَّةُ (٤)

إِعْلَامُ الْأَنَامِ بِأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ

قَدَّمَ لَهُ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ

عَبْدُ الْفَتَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ مُصِيلِحِي

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ

وَحِيدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بَالِي

جَمَعَهُ وَرَتَّبَهُ

أَبُو أَنَسٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكْرِيَّا

رقم الإيداع: ٢٠٢٤ / ٣٤٣٦٩

الترقيم الدولي: ٧-٩١٣-٩٩٧-٩٧٧-٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة

دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع

@DarElollaa

Dar_Elollaa@hotmail.com

الأزهر : شارع محمد عبده خلف الجامع الأزهر .

01050144505 - 0225117747

المنصورة : عزبة عقل - بحوار جامعة الأزهر .

01007868983 - 0502357979



الإِسْلَامُ
تِلْكَ النُّعْمَةُ العُظْمَى!
وَالْمِنَّةُ الكُبْرَى!

مَا أَجْمَلَ الإِسْلَامَ!
وَمَا أَجْمَلَ أَنْ تَكُونَ مُسْلِمًا!
لِأَنَّ الإِسْلَامَ جَمِيلٌ

جَمِيلٌ فِي عَقِيدَتِهِ...

فَفِيهَا أَجْمَلَ التَّصَوُّرَاتِ، وَأَكْمَلَ المَبَادِيِ وَالمُعْتَقَدَاتِ، وَأَرْقى
أَسَالِيبِ الشَّفَاءِ مِنَ الشُّبُهَاتِ.

جَمِيلٌ فِي تَشْرِيعَاتِهِ...

فَهِيَ أَكْمَلَ المَنَاهِجِ، وَأَشْمَلَ الشَّرَائِعِ، وَأَفْضَلَ العِبَادَاتِ.

جَمِيلٌ فِي قِيَمِهِ...

فَهُوَ أَكْثَرُ النُّظْمِ اعْتِنَاءً بِغَرْسِ القِيَمِ السَّامِيَةِ، وَالأَخْلَاقِ
الفَاضِلَةِ، وَالمُعَامَلَاتِ الرَّاقِيَةِ.



فِي هَذَا الْكِتَابِ:

- ✽ مَحَاسِنُ الْإِسْلَامِ الْعَامَّةُ.
- ✽ وَصِيَّةُ الْإِسْلَامِ بِالنِّسَاءِ وَالضُّعْفَاءِ.
- ✽ أَهْمُ مَلَامِحِ شَخْصِيَّةِ الْمُسْلِمِ.
- ✽ قُوَّةُ الْمُسْلِمِ فِي دِينِهِ.
- ✽ الْمَنْهَلُ الَّذِي يَسْتَقِي الْمُسْلِمُ مِنْهُ دِينَهُ.
- ✽ أَهْمُ مَا يَتَمَيَّزُ بِهِ الْمُسْلِمُ عَنْ غَيْرِهِ.

مُقَدِّمَةٌ مُضِيَلَةٌ الشَّيْخِ وَجِيدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بَالِي

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

❖ وَبَعْدُ:

فَإِنَّ أَوْلَادَ الْمُسْلِمِينَ أَمَانَةٌ فِي أَعْنَاقِنَا، يَنْبَغِي أَنْ نَتَّعَاوَنَ مَعَ آبَائِهِمْ فِي تَرْبِيَّتِهِمْ عَلَى الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ وَالسُّلُوكِيَّاتِ الْحَمِيدَةِ، لِأَنَّهُمْ هُمْ عِمَادُ الْمُسْتَقْبَلِ وَقَادَةُ الْغَدِ.

وَقَدْ قَامَ الْأَخُ الْفَاضِلُ / إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَفِظَهُ اللَّهُ بِجُهْدٍ كَبِيرٍ فِي ذَلِكَ مِنْ خِلَالِ سِلْسِلَةِ (أَنْوَارِ الصَّحِيحِينَ التَّرْبَوِيَّةِ)، حَيْثُ جَمَعَ فِي كُلِّ قِسْمٍ مِنْهَا أَرْبَعِينَ حَدِيثًا تُسَاعِدُ فِي تَهْدِيْبِ الْأَخْلَاقِ وَتَقْوِيمِ السُّلُوكِ وَتَقْوِيَةِ الْعَقِيدَةِ فِي الْقُلُوبِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَشَرَحَهَا شَرْحًا مُخْتَصَرًا مُفِيدًا.

فَأَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يُبَارِكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَأَنْ يَجْزِيَ مُؤَلِّفَهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَكَتَبَهُ: الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ مُحَمَّدُ رَبِّهِ

وَجِيدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ بَالِي

١٢ رَجَبِ ١٤٤٦ هـ / ١٢ / ١ / ٢٠٢٥ م.

مُقَدِّمَةٌ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ مُصِيلِحِي

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الْمَبْعُوثِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ،
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ.

﴿أَمَّا بَعْدُ:﴾ إِنَّ دِينَنَا الْإِسْلَامِيَّ الْحَنِيفَ لِيَحْتُّ عَلَى تَرْبِيَةِ النَّشْءِ وَالْأَجْيَالِ
تَرْبِيَةً سَلِيمَةً تَهْدِفُ إِلَى بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ بِأُصُولٍ ثَابِتَةٍ وَأَفْكَارٍ سَدِيدَةٍ وَسُلُوكٍ قَوِيمٍ،
وَلَا أَفْضَلَ فِي ذَلِكَ مِنْ أَنْ يَتَرَبَّى الْحَيْلُ عَلَى مَا جَاءَ مِنَ التَّوْجِيهَاتِ وَالتَّشْرِيحَاتِ
فِي الشَّرْعِ الْحَنِيفِ، وَخَاصَّةً مَا جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ الْمُطَهَّرَةُ، إِذْ هِيَ جَاءَتْ
مُفْصَلَةً وَمُبَيَّنَةً قَوْلًا وَفِعْلًا، وَكَانَ صَاحِبُهَا ﷺ أَفْضَلَ مَرَبِّ عَرَفْتَهُ الْبَشَرِيَّةَ جَمْعَاءُ
بِخُلُقِهِ وَحِلْمِهِ وَلِينِهِ وَرَفْقِهِ وَحِكْمَتِهِ وَعِلْمِهِ.

وَلِذَا لَمْ يَفْتَصِرْ ﷺ عَلَى التَّوْجِيهَاتِ لِلنَّشْءِ وَالْأَجْيَالِ فَقَطُّ، بَلْ وَجَّهَ
الْخِطَابَ لِأَوْلِيَائِهِمْ فِي صُورَةِ الرَّاعِي الْمَسْئُولِ أَمَامَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَقَالَ
ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ؛ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ،
وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ
وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا...» (١).

(١) أخرجه البخاري (٢٤٠٩) واللفظ له تاملًا، ومسلم (١٨٢٩).

إِنَّ الْأَطْفَالَ وَمَنْ بَعْدَهُمُ الْأَجْيَالَ جَوْهَرَةٌ غَالِيَةٌ ثَمِينَةٌ خَالِيَةٌ مِنْ كُلِّ نَقْشٍ، فَإِنْ نَقِشَ عَلَيْهَا الْخَيْرُ قَبِلَتْهُ وَسَعِدَتْ بِهِ فِي الدَّارَيْنِ، وَإِنْ نَقِشَ عَلَيْهَا الشَّرُّ قَبِلَتْهُ وَهَلَكَتْ فِي الدَّارَيْنِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ.

وَمِنْ هَذَا النَّقْشِ الْحَسَنِ تَرْبِيَةُ الْأَطْفَالِ وَالْأَجْيَالِ عَلَى السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الصَّحِيحَةِ، وَهَذَا مَا قَامَ بِهِ أَحْوَانَا الْفَاضِلُ الشَّيْخُ **إِبْرَاهِيمُ زَكْرِيَّا** حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَبَارَكَ فِي سَعِيهِ فِي كِتَابِهِ الْمُسَمَّى **(أَنْوَارُ الصَّحِيحِينَ التَّرْبَوِيَّةُ)**، الَّذِي جَمَعَ فِيهِ لِأَلْيَ وَدُرَّرًا مِنْ كَلِمَاتِ النُّورِ الَّتِي خَرَجَتْ مِنْ فِي مَنْ أُوتِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَاخْتَارَ مِنْهَا الَّذِي هُوَ فِي أَعْلَى دَرَجَاتِ الصَّحَّةِ؛ أَحَادِيثَ وَرَدَتْ فِي الصَّحِيحِينَ، مُسَاهِمَةً مِنْهُ فِي تَرْبِيَةِ الشَّبَابِ عَقِيدَةً وَفَقْهًا وَسَلُوكًا وَتَرْكِيَّةً.

وَلَقَدْ أَلْفَيْتُهُ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى جَامِعًا لِكَثِيرٍ مِنَ الْخَيْرِ، حَسَنَ التَّرْتِيبِ، جَيِّدَ التَّبْوِيبِ، نَافِعًا فِي بَابِهِ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُظْهِرُ فِيهِ حِسَّ الْمَسْئُولِيَّةِ وَعُمُقَ التَّفَكِيرِ وَهَمَّةَ الْعَمَلِ، فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرَ الْجَزَاءِ، وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ وَبِأَعْمَالِهِ وَبِكِتَابِهِ، وَأَنْ يَكْتُبَ لَهُ الْقَبُولَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّ الْهُدَى وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْأَبْرَارِ الْمُتَّقِينَ.

كَتَبَهُ:

عَبْدُ الْفَتَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ مُصِيلِحِي

١٢ رَجَبِ ١٤٤٦ هـ / ١٢ / ١ / ٢٠٢٥ م.

مَقْدَمَةُ الْمُؤَلِّفِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ السَّلَامِ، أَكْرَمَنَا بِالْإِسْلَامِ، وَأَكْمَلَ لَنَا الدِّينَ وَأَتَمَّ عَلَيْنَا الْإِنْعَامَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمَعْبُودُ الْحَقُّ عَلَى الدَّوَامِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ رَحْمَةً لِلْأَنَامِ ﷺ أَكْمَلَ صَلَاةً وَأَتَمَّ سَلَامًا، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ آلِهِ الطَّاهِرِينَ الْأَعْلَامِ، وَصَحَابَتِهِ الْأَبْرَارِ الْكِرَامِ، **أَمَّا بَعْدُ:**

فَإِنَّ لِلَّهِ عَلَى الْعِبَادِ نِعْمًا لَا تُعَدُّ وَلَا تُحْصَى، وَإِنَّ أَعْظَمَهَا وَأَكْمَلَهَا وَأَعْلَاهَا نِعْمَةُ الْإِسْلَامِ، فَهُوَ الدِّينُ الْقِيَمُ الَّذِي فِيهِ صَلَاحُ الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ، مَنبَعُ كُلِّ خَيْرٍ، وَأَصْلُ كُلِّ سَعَادَةٍ، دِينَ أَنْقَذَ اللَّهُ بِهِ الْبَشَرِيَّةَ مِنَ الْعِيِّ وَالضَّلَالِ وَالظُّلْمَاتِ وَالضَّعْفِ إِلَى الرَّشْدِ وَالنُّورِ وَالْعِزَّةِ وَالْقُوَّةِ، دِينَ يَحْفَظُ اللَّهُ بِهِ الْعَقْلَ وَالرُّوحَ، وَالْعِرْضَ وَالنَّسْلَ وَالْمَالَ، دِينَ الْقِيَمِ وَالْخُلُقِ الْحَسَنِ، دِينَ الرَّحْمَةِ وَالسَّمَاخَةِ وَالْوَسْطِيَّةِ وَالْيُسْرِ وَالْحُرِّيَّةِ وَالْفِطْرَةَ وَالْعَدْلَ وَالْخَيْرَ وَالْعَطَاءَ، دِينَ لَا يَزِيدُ مَعَ مُرُورِ الزَّمَانِ إِلَّا نِصَاعَةً وَنَهَاءً، وَلَا تَزِيدُهُ التَّحَدِّيَاتُ إِلَّا ثَبَاتًا وَقُوَّةً وَانْتِشَارًا، فَحَرِيٌّ بِكُلِّ بَاحِثٍ عَنْ السَّعَادَةِ الْحَقِيقِيَّةِ أَنْ يَتَّجِهَ إِلَيْهِ، وَحَرِيٌّ بِأَنْبَاءِ الْإِسْلَامِ أَنْ يَكُونُوا دُعَاةً بِحَقِّ إِلَيْهِ، عَنْ طَرِيقِ تَمَسُّكِهِمْ بِهِ وَحُسْنِ أَخْلَاقِهِمْ وَطَيْبِ مُعَامَلَاتِهِمْ.

وَفِي مُسَاهَمَةٍ لِلتَّعْرِيفِ بِالْإِسْلَامِ وَمَحَاسِنِهِ، جَمَعْتُ هَذَا الْجُزْءَ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ ضَمَّنَ سِلْسِلَةَ (أَنْوَارِ الصَّحِيحَيْنِ التَّرْبَوِيَّةِ)، وَسَمَّيْتُهُ: «إِعْلَامُ الْأَنَامِ بِأَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي مَحَاسِنِ الْإِسْلَامِ»؛ لِيَكُونَ قِطْرَةً مِنْ بَحْرِهَا، وَشَذْرَةً مِنْ عُقُودِ دُرِّهَا.

وَقَدْ جَاءَ الْعَمَلُ فِيهِ وَفَقَ خُطَّةٌ عِلْمِيَّةٌ مِنْهَجِيَّةٌ حَدِيثِيَّةٌ، تَهْدِفُ إِلَى تَعْطِيَةِ مَفْرَدَاتِهِ بِشَكْلِ مُتَوَازِنٍ خَالَ قَدْرَ الْإِمْكَانِ مِنَ التَّكْرَارِ، شَامِلٍ بِقَدْرِ الْمُسْتَطَاعِ لِحَوَائِجِ

المَوْضُوعَ مَحَلَّ الدَّرَاسَةِ، وَمِنْ ثَمَّ يُمَكِّنُ تَلْخِيصُ مَنَهْجِي فِي النِّقَاطِ الْآتِيَةِ:

(١) رَبَّبْتُ فُصُولَهُ وَأَبْوَابَهُ عَلَى مَا يَلِي: مَحَاسِنُ الْإِسْلَامِ الْعَامَّةُ، ثُمَّ بَعْضُ الْأَبْوَابِ الَّتِي يُثِيرُهَا الْمُشَكِّكُونَ كَمُعَامَلَةِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَحُقُوقِ النِّسَاءِ وَالضُّعْفَاءِ، ثُمَّ أَهَمُّ مَلَامِحِ شَخْصِيَّةِ الْمُسْلِمِ الْقَوِيِّ فِي دِينِهِ الَّذِي يَعِيشُ حَيَاتَهُ كُلَّهَا لِلَّهِ، ثُمَّ مَصَادِرُ التَّلَقِّيِ عِنْدَهُ، ثُمَّ أَهَمُّ الْمَقَاصِدِ الْكُلِّيَّةِ مِنْ سَلَامَةِ مُعْتَقَدِهِ وَصِحَّةِ عِبَادَتِهِ وَحُسْنِ أَخْلَاقِهِ.

(٢) قَسَمْتُ هَذَا الْجُزْءَ إِلَى أَبْوَابٍ (وَهِيَ الْمَقْصُودَةُ بِالْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا)، وَذَكَرْتُ تَحْتَ كُلِّ بَابٍ حَدِيثًا وَاحِدًا أَوْ اثْنَيْنِ عَلَى الْأَكْثَرِ، مَعَ عَدَمِ مُزَاحِمَةِ النَّصِّ بِالتَّعْلِيقِ، لِيَبْقَى جَوْ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ وَرُوحَانِيَّتُهَا، وَتَأْثِيرُهَا فِي النُّفُوسِ نَاصِعًا صَافِيًا.

(٣) لَمْ أَسْتَوْعِبِ النُّصُوصَ النَّبَوِيَّةَ الْمُتَعَلِّقَةَ بِالْمَوْضُوعِ، وَلَمْ أَشْتَرِطْهُ، وَإِنَّمَا اقْتَصَرْتُ عَلَى ذِي الدَّلَالَةِ الْكَافِيَةِ عَلَى الْمُرَادِ، مُتَّجِنًا التَّكْرَارَ وَالِإِطْنَابَ.

(٤) اِكْتَفَيْتُ بِذِكْرِ الرَّأْيِ الْأَعْلَى لِلْحَدِيثِ دُونَ ذِكْرِ بَاقِي السَّنَدِ، ثُمَّ سَقْتُ الْمَتْنَ، وَذَكَرْتُ تَخْرِيْجَهُ فِي الْهَامِشِ بِذِكْرِ اسْمِ الْكِتَابِ وَرَقْمِ الْحَدِيثِ فَقَطُّ.

(٥) قُفْتُ بِضَبْطِ الْكِتَابِ ضَبْطًا لُغَوِيًّا، وَبَيَّنْتُ مَعَانِي الْكَلِمَاتِ الَّتِي وَرَدَتْ بِالرُّوَايَاتِ وَتَتَطَلَّبُ تَوْضِيْحًا وَبَيَانًا.

❁ وَفِي الْخِتَامِ:

نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِمَّنْ شَكَرَ نِعْمَةَ الْإِسْلَامِ وَتَمَسَّكَ بِهِ وَدَعَا إِلَيْهِ وَعَاشَ وَمَاتَ عَلَيْهِ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

كَتَبَهُ

أَبُو أَنَسِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَكْرِيَّا

١٢ رَجَبِ ١٤٤٦ هـ / ١٢ / ١ / ٢٠٢٥ م.

التَّغْرِيفُ بِالْإِسْلَامِ وَمَحَاسِنِهِ

١. مَا الْإِسْلَامُ؟

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا...» (١).

٢. الْإِسْلَامُ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ جَمِيعًا:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَاتٍ (٢)، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ (٣)» (٤).

(١) أخرجه مسلم (٨).

(٢) إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ: أُخْوَةٌ لِأَبٍ وَاحِدٍ مِنْ أُمَّهَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ.

(٣) أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ: الْأَنْبِيَاءُ جَاءُوا بِدِينٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ دِينُ التَّوْحِيدِ وَالْإِسْتِسْلَامِ لِأَوَامِرِ اللَّهِ تَعَالَى وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْأَبِ الْوَاحِدِ، وَإِنْ اخْتَلَفَتْ شَرَائِعُهُمْ فِي بَعْضِ الْجُرْيَاتِ وَالْفَرَاعِيَّاتِ فَهِيَ بِمَنْزِلَةِ الْأُمَّهَاتِ الشَّتَى.

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٤٣) واللفظ له، ومسلم (٢٣٦٥).

٣. الْإِسْلَامُ هُوَ الدِّينُ الْحَقُّ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ سِوَاهُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ ^(١) يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» ^(٢).

٤. الْإِسْلَامُ رَبَّانِيٌّ الْمَصْدَرُ وَالْمَنْهَجُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنْ آيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ» ^(٣)، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ^(٤).

٥. الْإِسْلَامُ رَبَّانِيٌّ الْغَايَةُ وَالْمَقْصِدُ:

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلدَّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ ^(٥)، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» ^(٦).

(١) الْمُرَادُ هُنَا أُمَّةُ الدَّعْوَةِ: وَهُمْ كُلُّ إِنْسِيٍّ وَجَنِّيٍّ مِنْ حِينِ بَعَثْتَهُ ﷺ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، وَهُنَاكَ أُمَّةٌ الْإِجَابَةِ: وَهُمْ الَّذِينَ وَقَفَهُمُ اللَّهُ لِلدُّخُولِ فِي دِينِهِ الْحَنِيفِ وَصَارُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٥٣).

(٣) أَيُّ: مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنَ الْمُعْجَزَاتِ مَا يَكْفِي لِإِثْبَاتِ رِسَالَتِهِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ الْبَشَرُ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٩٨١)، وَمُسْلِمٌ (١٥٢) وَاللَّفْظُ لِهَمَا.

(٥) يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ: أَيُّ خَرَجَ لِيَحْضَلَ عَلَى عَرَضِ دُنْيَوِيٍّ مَادِّيٍّ، وَيُقَاتِلُ لِلدَّكْرِ: أَيُّ لِيُذَكَّرَ مِنْ أَجْلِ السُّمْعَةِ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ: أَيُّ لِيُعْرَفَ أَنَّهُ شَارَكَ فِي الْمَعْرَكَةِ، وَأَنَّهُ شُجَاعٌ.

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٢٦) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (١٩٠٤).

٦. الْإِسْلَامُ كَامِلٌ وَتَامٌ:

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَأُ وَنَهَا، لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ - مَعَشَرَ الْيَهُودِ - لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا^(١)، قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا^(٢)﴾ [المائدة: ٣]، فَقَالَ عُمَرُ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ، «نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ»^(٣).

٧. الْإِسْلَامُ شَامِلٌ لِكُلِّ مَنَاحِي الْحَيَاةِ:

عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قِيلَ لَهُ: قَدْ عَلَّمَكُمُ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةِ^(٤) فَقَالَ: «أَجَلٌ لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَايِطٍ، أَوْ بَوْلٍ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ...»^(٥)»^(٦).

(١) لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا: لَعَظَمْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَجَعَلْنَاهُ عِيدًا لَنَا فِي كُلِّ سَنَةٍ لِعَظَمِ مَا حَصَلَ فِيهِ مِنْ إِكْمَالِ الدِّينِ.

(٢) هَذِهِ أَكْبَرُ نِعْمِ اللَّهِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ؛ حَيْثُ أَكْمَلَ تَعَالَى لَهُمْ دِينَهُمْ، فَلَا يَحْتَاجُونَ إِلَى دِينٍ غَيْرِهِ، وَلَا إِلَى نَبِيِّ غَيْرِ نَبِيِّهِمْ، وَلِهَذَا جَعَلَهُ اللَّهُ خَاتَمَ الْأَنْبِيَاءِ، وَبَعَثَهُ إِلَى الْإِنْسِ وَالْجِنِّ، فَلَا حَلَالَ إِلَّا مَا أَحَلَّهُ، وَلَا حَرَامَ إِلَّا مَا حَرَّمَهُ، وَلَا دِينَ إِلَّا مَا سَرَعَهُ، وَكُلُّ شَيْءٍ أَخْبَرَ بِهِ فَهُوَ حَقٌّ وَصِدْقٌ لَا كَذِبَ فِيهِ وَلَا خُلْفَ، فَلَمَّا أَكْمَلَ الدِّينَ لَهُمْ تَمَّتِ النُّعْمَةُ عَلَيْهِمْ، وَرَضِيَ لَهُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا، فَارْضَوْهُ أَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ؛ فَإِنَّهُ الدِّينُ الَّذِي رَضِيَهُ اللَّهُ وَأَحَبَّهُ. «تفسير ابن كثير».

(٣) أخرجه البخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧) واللفظ له.

(٤) الْخِرَاءَةُ: اسْمٌ لِهَيْئَةٍ مَا يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ مِنْ فَضَلَاتٍ، وَالْمَرَادُ عَلَّمَكُمُ آدَابَ الْخَلَائِ.

(٥) فِيهِ بَيَانٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِرْشَادِ أُمَّتِهِ وَتَعْلِيمِهَا كُلِّ مَا يَنْفَعُهَا حَتَّى فِي أَدَقِّ الْأُمُورِ.

فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَفْتَخِرَ بِتَعَالِيمِ دِينِهِ، وَخَاصَّةً مَعَ مَنْ يُرِيدُونَ الْإِسْتِهْزَاءَ بِهَا.

(٦) أخرجه مسلم (٢٦٢).

٨. الْإِسْلَامُ صَالِحٌ لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً» (١).

٩. الْإِسْلَامُ دِينُ الْفِطْرَةِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ (٢)، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ (٣)»، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿فُطِرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] الْآيَةُ (٤).

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥) واللفظ له، ومسلم (٥٢١).

(٢) الْفِطْرَةُ: هِيَ النَّقَاءُ الْخَالِصُ، وَالِاسْتِعْدَادُ لِقَبُولِ الْحَقِّ وَالْخَيْرِ، فَلَوْ تَرَكَ الْمَوْلُودُ عَلَى مَا فَطَرَ عَلَيْهِ لَأَسْتَمَرَ عَلَى طَهْرِهِ، وَلَمْ يَخْتَرْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ؛ فَهُوَ يُولَدُ مُتَهَيِّئًا لِلْإِسْلَامِ، وَيَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ دَوْرُ الْأَبْوَانِ وَالْبَيْتَةِ الَّتِي يَنْشَأُ فِيهَا؛ فَالْأَبْوَانُ قَدْ يُعَلِّمَانِهِ الْيَهُودِيَّةَ وَيَجْعَلَانِهِ يَهُودِيًّا، أَوْ يُعَلِّمَانِهِ النَّصْرَانِيَّةَ وَيَجْعَلَانِهِ نَصْرَانِيًّا، أَوْ يُعَلِّمَانِهِ الْمَجُوسِيَّةَ وَيَجْعَلَانِهِ مَجُوسِيًّا يَعْبُدُ النَّارَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

(٣) تُنْتَجِ: أَيُّ: تَلِدُ. جَمْعَاءَ: أَيُّ: تَامَةٌ الْأَعْضَاءِ غَيْرِ نَاقِصَةِ الْأَطْرَافِ. جَدْعَاءَ: أَيُّ: نَاقِصَةُ الْأَعْضَاءِ أَوْ مَقْطُوعَةُ الْأُذُنِ أَوْ الْأَنْفِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ الْبَهِيمَةَ تَلِدُ الْبَهِيمَةَ كَامِلَةً الْأَعْضَاءِ لَا نَقْصَ فِيهَا، وَإِنَّمَا يَحْدُثُ فِيهَا النَّقْصُ بَعْدَ وِلَادَتِهَا، وَكَذَلِكَ الْإِنْسَانُ يُولَدُ سَلِيمًا عَلَى الْفِطْرَةِ، ثُمَّ يَحْدُثُ فِيهِ النَّقْصُ مِنَ التَّهَوُّدِ وَالتَّنَصُّرِ وَغَيْرِهِمَا؛ لِأَجْلِ تَصَرُّفِ وَالِدَيْهِ.

(٤) أخرجه البخاري (٤٧٧٥)، ومسلم (٢٦٥٨) واللفظ له.

١٠. الْإِسْلَامُ دِينٌ يُعَلِي شَأْنَ الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ:

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: «اسْتَوْا، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ» ^(١) ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ^(٢).

١١. الْإِسْلَامُ دِينُ الرَّحْمَةِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ عَلَيَّ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً» ^(٣).

١٢. الْإِسْلَامُ دِينُ الْيُسْرِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ» ^(٤)، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ ^(٥)، فَسَدُّوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ ^(٦) ^(٧).

(١) أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ، أَي: أَصْحَابُ الْعُقُولِ وَالْأَفْهَامِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِأَوْلِي الْأَحْلَامِ الْبَالِغُونَ، وَبِأَوْلِي النَّهْيِ الْعُقَلَاءُ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٣٢).

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٩٩).

(٤) إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ: فَهُوَ مَيْسَرٌ مُسَهَّلٌ فِي عَقَائِدِهِ وَأَخْلَاقِهِ، وَفِي أَعْمَالِهِ وَتُرُوكِهِ.

(٥) أَي: لَا يَتَعَمَّقُ أَحَدٌ فِي الْأَعْمَالِ الدِّينِيَّةِ وَيَتْرُكُ الرَّفْقَ إِلَّا عَجَزَ وَانْقَطَعَ عَنْ عَمَلِهِ كُلِّهِ أَوْ بَعْضِهِ، وَكَيْسَ الْمُرَادُ مَنَعَ طَلَبِ الْأَكْمَلِ فِي الْعِبَادَةِ، بَلْ مَنَعَ الْإِفْرَاطِ الْمُوَدِّيِّ إِلَى الْمَلِكِ، أَوْ الْمُبَالِغَةَ فِي التَّطَوُّعِ الْمُفْضِيِّ إِلَى تَرْكِ الْأَفْضَلِ، أَوْ إِخْرَاجِ الْفَرْضِ عَنْ وَقْتِهِ.

(٦) الْغَدْوَةُ: أَوَّلُ النَّهَارِ، وَالرَّوْحَةُ: آخِرُهُ، وَالْدَّلْجَةُ: سَيْرٌ آخِرُ اللَّيْلِ.

(٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٩) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٨١٦).

١٣. الْإِسْلَامُ دِينُ الْوَسْطِيَّةِ وَالْإِعْتِدَالِ (١) :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ (٢) إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا (٣)، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ. قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا. وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ. وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَصْلِي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ. فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي (٤) فَلَيْسَ مِنِّي» (٥).

(١) حَثَّ الْإِسْلَامُ عَلَى التَّوَسُّطِ وَالْإِعْتِدَالِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ، وَرِعَايَةِ حُقُوقِ الْفَرْدِ وَحُقُوقِ الْمُجْتَمَعِ، وَإِعْطَاءِ كُلِّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ، وَوَسْطِيَّةِ الْإِسْلَامِ تَسْعَى إِلَى تَحْقِيقِ التَّوَازُنِ بَيْنَ مُتَطَلِّبَاتِ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ مَعًا عَلَى حَدِّ سَوَاءٍ. وَكَيْسَتْ الْوَسْطِيَّةُ تَمْبِيحَ الدِّينِ، وَالتَّسَاهُلَ فِيهِ، وَالتَّخَفُّفَ مِنْ وَاجِبَاتِهِ، وَالتَّنَازُلَ عَنْ ثَوَابِتِهِ.

(٢) ثَلَاثَةُ رَهْطٍ: وَالْمَقْصُودُ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ.

(٣) تَقَالُوهَا: أَي: رَأَوْهَا قَلِيلَةً مِنْ وَجْهَةِ نَظَرِهِمْ.

(٤) فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي، أَي: فَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ نَهْجِي وَطَرِيقَتِي، فَإِنَّهُ بَعِيدٌ كُلُّ الْبُعْدِ عَنْ مُتَابَعَةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. فَإِنْ كَانَ مِثْلُهُ عَنْ سُنَّتِهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ كُرْهٍ لَهَا أَوْ عَدَمِ اعْتِقَادِ بِهَا، كَانَ خَارِجًا عَنِ الْإِسْلَامِ. وَإِنْ كَانَ مِثْلُهُ عَنْهَا لِعَبْرِ ذَلِكَ، فَإِنَّهُ مُخَالَفٌ لَطَرِيقَتِهِ صلى الله عليه وسلم السَّهْلَةَ السَّمْحَةَ الَّتِي لَا تَشَدُّدَ فِيهَا وَلَا عَنَتَ.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٠٦٣) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (١٤٠١).

١٤. الْإِسْلَامُ دِينُ الْعَدْلِ:

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ (١) شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومِيَّةِ (٢) الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ? فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَبُّ (٣) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ (٤) لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا» (٥).

١٥. الْإِسْلَامُ دِينُ اللَّهِ الْخَالِدِ:

عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَوْيَ لِي (٦) الْأَرْضِ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ...» (٧) (٨).

(١) أَهَمَّهُمْ: جَلَبَ لَهُمْ هَمًّا.

(٢) شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومِيَّةِ: وَبُوَ مَخْرُومٌ أَحَدُ أَفْخَاذِ قُرَيْشٍ، وَهُمْ مِنْ أَشْرَافِ تِلْكَ الْقَبِيلَةِ الشَّرِيفَةِ، فَيَسْمَوْنَهُمْ رِيحَانَةَ قُرَيْشٍ.

(٣) يُكَلِّمُ: مَنْ يَشْفَعُ فِيهَا بِتَرْكِ قَطْعِ يَدِهَا. **يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ**: أَي: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُكَلِّمَهُ إِلَّا أُسَامَةُ. **حَبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**: أَي مَحْبُوبُهُ.

(٤) **وَإِنَّمَا اللَّهُ**: هَذَا يَمِينٌ وَقَسَمٌ.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٧٥) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (١٦٨٨).

(٦) **زَوْيَ لِي الْأَرْضِ**: أَي قَبْضَهَا وَجَمَعَهَا مَرَّةً وَاحِدَةً أَمَامِي، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَجَمِيعَ أَفْطَارِهَا وَنَوَاحِيهَا.

(٧) **الْكَنْزَيْنِ**: كَنْزُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَالْمُرَادُ كَنْزَا كِسْرَى وَقَيْصَرَ مَلِكِي الْعِرَاقِ وَالشَّامِ.

(٨) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٨٩).

١٦. الْإِسْلَامُ يَأْمُرُ بِالْبِرِّ وَالْقِسْطِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ:

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ ^(١) إِذْ عَاهَدَهُمْ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدِمْتُ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ ^(٢)، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ» ^(٣).

١٧. الْإِسْلَامُ يَحْقِنُ دِمَاءَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمَسَالِمِينَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا ^(٤) لَمْ يَرِحْ ^(٥) رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا» ^(٦).

(١) فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدَهُمْ: وَأَرَادَتْ بِذَلِكَ أَنَّهَا قَدِمَتْ فِيمَا بَيْنَ صَلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَفَتْحِ مَكَّةَ.

(٢) وَهِيَ رَاغِبَةٌ: أَيُّ رَاغِبَةٌ فِي بِرِّهَا، وَالْقُرْبِ مِنْهَا، وَالتَّوَدُّدِ إِلَيْهَا؛ لِأَنَّهَا ابْتَدَأَتْ أَسْمَاءَ بِالْهَدْيَةِ، وَرَغِبَتْ مِنْهَا فِي الْمُكَافَأَةِ، أَوْ رَاغِبَةٌ عَنِ الْإِسْلَامِ غَيْرٌ مُقْبِلَةٌ عَلَيْهِ، فَهَلْ تَصِلُهَا وَهِيَ لَا تَرَالُ عَلَى كُفْرِهَا؟ فَأَجَابَهَا: «نَعَمْ، صِلِي أُمَّكَ»، أَيُّ: وَلَوْ كَانَتْ كَافِرَةً. وَهَكَذَا ضَبَطَ الْإِسْلَامُ مُعَامَلَةَ الْمُسْلِمِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ مُفْرَقًا بَيْنَ الْمُعَامَلَاتِ وَالْعَقَائِدِ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ نَبَرُّوهُمْ وَنُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ^(٨) إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ^(٩) [المتحنة: ٨-٩].

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٨٣)، وَمُسْلِمٌ (١٠٠٣) وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٤) مُعَاهِدًا: وَهُوَ مَنْ يَدْخُلُ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ بِعَهْدٍ وَأَمَانٍ.

(٥) لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ: أَيُّ: لَا يَشْمُ رِيحَهَا.

(٦) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣١٦٦).

١٨. الْجِهَادُ فِي الْإِسْلَامِ لِإِخْرَاجِ النَّاسِ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ^(١)، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ^(٢)»^(٣).

١٩. أَخْلَاقُ الْإِسْلَامِ فِي الْحُرُوبِ:

عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ^(٤)، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا^(٥)، وَلَا تَغْدِرُوا^(٦)، وَلَا تَمَثِّلُوا^(٧)، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا^(٨)...»^(٩).

(١) **أَقَاتِلَ**: الْقِتَالُ غَيْرُ الْقَتْلِ، وَالْمُقَاتَلَةُ مُحَارَبَةٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ. **النَّاسِ**: أَي: عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْمُشْرِكُونَ الْمُحَارِبُونَ، **عَصَمُوا**: أَي: مَنَعُوا وَحَفِظُوا. **إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ**: أَي: إِذَا فَعَلُوا مَا يَسْتَوْجِبُ عُقُوبَةَ مَالِيَّةٍ أَوْ بَدَنِيَّةٍ فِي الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُمْ يُؤَاخِذُونَ بِذَلِكَ قِصَاصًا.

(٢) **وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ**: أَي: حِسَابُ بَوَاطِنِهِمْ وَصِدْقِ قُلُوبِهِمْ عَلَى اللَّهِ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) واللفظ لهما.

(٤) **السَّرِيَّةُ**: هِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الْجَيْشِ تَخْرُجُ مِنْهُ وَتَغِيرُ عَلَى الْعَدُوِّ وَتَرْجِعُ إِلَيْهِ.

(٥) **الغُلُولُ**: الْأَخْذُ مِنَ الْغَنِيمَةِ قَبْلَ قِسْمَتِهَا، **وَأَصْلُ الْغُلُولِ**: الْخِيَانَةُ.

(٦) **وَلَا تَغْدِرُوا**: لَا تَنْقُضُوا الْعَهْدَ.

(٧) **لَا تَمَثِّلُوا**: تَشْوِيهُ الْقَتِيلِ بِقِطْعِ أَنْفٍ وَأُذُنٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(٨) **وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا**: الْمُرَادُ بِالْوَلِيدِ هُنَا: مَنْ لَمْ يَبْلُغْ سِنَّ التَّكْلِيفِ.

(٩) أخرجه مسلم (١٧٣١).

٢٠. الْإِسْلَامُ يَهْدُمُ مَا قَبْلَهُ مِنَ السَّيِّئَاتِ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «...لَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَأْبَايَعُكَ فَبَسَطَ يَمِينَهُ فَقَبَضْتُ يَدِي قَالَ: «مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟» قَالَ: قُلْتُ أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ، قَالَ: «تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟» قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي، قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ يَا عَمْرُو أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدُمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهَجْرَةَ تَهْدُمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدُمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ» (١)...» (٢).

٢١. الْإِسْلَامُ يَحْفَظُ مَا قَبْلَهُ مِنْ بَرٍّ وَصَدَقَاتٍ:

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ (٣) بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، مِنْ صَدَقَةٍ، أَوْ عَتَاقَةٍ، أَوْ صِلَةٍ رَحِمٍ، أَفِيهَا أَجْرٌ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا أَسَلَّمْتَ مِنْ خَيْرٍ» (٤) (٥).

(١) أَيُّ: أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدُمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنْ سَائِرِ الذُّنُوبِ، وَالَّتِي أَعْظَمُهَا الْكُفْرُ، وَأَنَّ الْهَجْرَةَ مِنْ بَلَدِكَ فِرَارًا بِالذُّنُوبِ - حِينَئِذٍ كَانَتْ وَاجِبَةً مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَهْدُمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ وَالْأَثَامِ، وَأَنَّ الْحَجَّ الْمَبْرُورَ يَهْدُمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْمَعَاصِي.

(٢) أخرجه مسلم (١٢١) في آخر حديث طويل.

(٣) أَتَحَنَّنْتُ: أَيُّ: أَتَعَبَّدُ.

(٤) أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا أَسَلَّمْتَ مِنْ خَيْرٍ: أَيُّ أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ قَبُولِ مَا سَلَفَ وَمَا سَبَقَ لَكَ مِنْ عَمَلٍ خَيْرٍ؛ فَالْكَافِرُ إِذَا أَسَلَّمَ وَمَاتَ عَلَيَّ إِسْلَامِيهِ، وَكَانَ قَبْلَ إِسْلَامِيهِ يَعْمَلُ بَعْضَ الْخَيْرِ، كَمَنْ يَتَصَدَّقُ وَيُعْتِقُ الْعَبِيدَ وَيَصِلُ الرَّحِمَ وَالْأَقْرَابَ، فَإِنَّهُ يَثَابُ عَلَيَّ مَا فَعَلَهُ مِنَ الْخَيْرِ فِي حَالِ الْكُفْرِ.

(٥) أخرجه البخاري (١٤٣٦)، ومسلم (١٢٣) واللفظ له.

٢٢. الْإِسْلَامُ يَأْمُرُ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الرَّقِيقِ وَالْعُمَّالِ:

عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالرَّبَذَةِ (١)، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غَلَامِهِ حُلَّةٌ (٢)، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمَّهِ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمَّهِ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ حَوْلُكُمْ (٣)، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَحْوَهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ (٤)» (٥).

٢٣. الْإِسْلَامُ يَأْمُرُ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الضُّعْفَاءِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ (٦) وَالْمُسْكِينِ (٧)، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمِ اللَّيْلِ الصَّائِمِ النَّهَارِ» (٨).

(١) الرَّبَذَةُ: مَنْطِقَةٌ تَقَعُ فِي شَرْقِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، تَبْعُدُ عَنْهَا قُرَابَةَ ١٧٠ كِيلُومِترًا.

(٢) الْحُلَّةُ عِنْدَ الْعَرَبِ: رِدَاءٌ وَإِزَارٌ، سُمِّيَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَحُلُّ عَلَى الْآخَرِ.

(٣) إِخْوَانُكُمْ حَوْلُكُمْ: أَيُّ: هُمُ الَّذِينَ يُحْوَلُونَ أُمُورَكُمْ بِمَعْنَى يُصَلِّحُونَهَا مِنَ الْعَبِيدِ وَالْخَدَمِ، وَهُمْ إِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ سُلْطَانِكُمْ.

(٤) وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ، يَعْنِي: لَا تَطْلُبُوا مِنْهُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يَسْتَطِيعُونَ فِعْلَهُ، فَإِنْ أَمَرْتُمُوهُمْ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَعَلَيْكُمْ إِعَانَتُهُمْ.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٥٠)، وَمُسْلِمٌ (١٦٦١) وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٦) السَّاعِي: هُوَ الَّذِي يَقُومُ بِمَصَالِحِهِمَا، الْأَرْمَلَةُ: هِيَ الْمَرْأَةُ الَّتِي مَاتَ عَنْهَا زَوْجُهَا.

(٧) الْمُسْكِينُ: هُوَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَسُدُّ حَاجَتَهُ.

(٨) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٣٥٣) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٩٨٢).

٢٤. الْإِسْلَامُ أَوْصَى بِالنِّسَاءِ خَيْرًا:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا...» (١).

٢٥. الْإِسْلَامُ فِيهِ سَعَادَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزِي بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا» (٢) (٣).

٢٦. أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا» (٤)، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ (٥) بِمَا آتَاهُ» (٦).

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (١٤٦٨) واللفظ له.

(٢) أَي أَنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ ثَوَابَ حَسَنَةِ عَمَلِهَا الْمُؤْمِنُ، فَإِنَّهُ يُعْطِيهِ فِي الدُّنْيَا، بَأَن يُوَسِّعَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ يَحْفَظُ الْجَزَاءَ كُلَّهُ لَهُ لِلْآخِرَةِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ إِذَا عَمِلَ أَشْيَاءَ كَصَلَةِ الْأَرْحَامِ وَالصَّدَقَةِ فَإِنَّهَا لَا تُقْبَلُ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ فَاقِدٌ لِشَرْطِ الْقَبُولِ، وَهُوَ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُهُ عَمَلَهُ، فَيُكَافِئُهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، فَيُطْعِمُهُ بِهِ مِنْ غَنَى أَوْ صِحَّةٍ أَوْ أَوْلَادٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، حَتَّى إِذَا صَارَ إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا؛ لِأَنَّ حَسَنَاتِهِ الدُّنْيَوِيَّةَ مَهْمَا عَظُمَتْ فَعَقُوبَةُ الْكُفْرِ أَعْظَمُ، فَلَا جَنَّةَ وَلَا نَعِيمَ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٠٨).

(٤) **رُزِقَ كَفَافًا:** أَي مَا يَكْفِيهِ، فَلَا يَحْتَاجُ إِلَى النَّاسِ فِي أُمُورِ الْمَعَاشِ الْأَسَاسِيَّةِ مِنَ الْمَأْكَلِ، وَالْمَشْرَبِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْمَلْبَسِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.

(٥) **قَنَّعَهُ اللَّهُ:** أَي رَزَقَهُ اللَّهُ الرِّضَا بِمَا عِنْدَهُ، وَلَمْ يَطْمَعْ فِيَمَا لَيْسَ لَهُ.

(٦) أخرجه مسلم (١٠٥٤).

٢٧. شُكْرُ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ^(١)؛

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «مَا أَجَلَسَكُمُ؟»، قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ، وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا قَالَ: «اللَّهُ مَا أَجَلَسَكُمُ إِلَّا ذَاكَ؟» قَالُوا: وَاللَّهِ مَا أَجَلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ. قَالَ: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفِكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ^(٢)، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي^(٣) بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ^(٤)».

(١) خُطُوبَاتُ عَمَلِيَّةٍ لِشُكْرِ اللَّهِ عَلَى نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ:

١ / اعْتِرَافُ الْقَلْبِ بِجَمِيلِ فَضْلِ الرَّبِّ وَأَنَّهُ الْمَتَّفِضِلُ بِالْهِدَايَةِ وَالْإِنْعَامِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿... وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾ [الْأَعْرَافُ: ٤٣].

٢ / الْفَخْرُ بِالذِّينِ وَالْإِعْتِرَازُ بِالْإِنْتِسَابِ إِلَيْهِ وَتَعْظِيمُ شَرَائِعِهِ وَإِظْهَارُ شَعَائِرِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيُّومَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ... ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٣]، فَأَصَافُهُ اللَّهُ إِلَيْنَا لِنَفْخَرُ بِهِ.

٣ / التَّمَسُّكُ بِجَمِيعِ أَحْكَامِ هَذَا الدِّينِ وَأَدَابِهِ، فَلَا يَتْرُكُ الْمُسْلِمُ مِنْهُ شَيْئًا بَلْ يُطَبِّقُهُ كَامِلًا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً... ﴾ [الْبَقَرَةُ: ٢٠٨].

٤ / الْإِكْتِرَارُ مِنْ دُعَاءِ اللَّهِ بِالثَّبَاتِ عَلَيْهِ حَتَّى الْمَمَاتِ. كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَدْعُو رَبَّهُ فَيَقُولُ: "اللَّهُمَّ

إِنِّي أَسْأَلُكَ كَمَا هَدَيْتَنِي لِلْإِسْلَامِ أَنْ لَا تَنْزِعَهُ مِنِّي حَتَّى تَتَوَفَّانِي وَأَنَا مُسْلِمٌ".

٥ / اتِّخَاذُ كُلِّ السُّبُلِ الْمُمْكِنَةِ لِدَعْوَةِ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِ، فَطُوبَى لِمُسْلِمٍ كَانَ سَبَبًا فِي نَجَاةِ

أَحَدٍ مِنَ النَّارِ.

٦ / الدِّفَاعُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَعَنْ رَسُولِ الْإِسْلَامِ ﷺ، وَالذَّبُّ عَنْهُ، وَيَتَأَكَّدُ ذَلِكَ عِنْدَمَا يُحَاوَلُ

بَعْضُ الْأَعْدَاءِ السُّخْرِيَّةِ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ الْعَظِيمَةِ.

(٢) لَمْ أَسْتَحْلِفِكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ: مَا طَلَبْتُ مِنْكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا اتِّهَامًا لَكُمْ بِالْكَذِبِ

(٣) يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ: وَالْمَعْنَى: يُظْهِرُ فَضْلَكُمْ لَهُمْ وَيُرِيهِمْ حُسْنَ عَمَلِكُمْ، وَيُبْنِي

عَلَيْكُمْ عِنْدَهُمْ.

(٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٧٠١).

مَلَامِحُ شَخْصِيَّةِ الْمُسْلِمِ

٢٨. الْمُسْلِمُ حَيَاتُهُ وَمَمَاتُهُ لِلَّهِ:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: «وَجَّهْتُ وَجْهِي^(١) لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا^(٢)، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي، وَنُسُكِي^(٣)، وَمَحْيَايَ، وَمَمَاتِي^(٤) لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ...»^(٥).

٢٩. الْمُسْلِمُ قَوِيٌّ فِي دِينِهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ^(٦)، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، أَحْرَصُ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(٧).

(١) وَجَّهْتُ وَجْهِي: أَي تَوَجَّهْتُ بِالْعِبَادَةِ وَأَخْلَصْتُهَا لِلَّهِ.

(٢) حَنِيفًا: مَائِلًا عَنْ كُلِّ دِينٍ بَاطِلٍ إِلَى الدِّينِ الْحَقِّ ثَابِتًا عَلَيْهِ.

(٣) النُّسُكُ: هُوَ الْعِبَادَةُ، وَالنُّسُكَةُ كُلُّ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَتُطْلَقُ عَلَى الذَّبِيحَةِ الَّتِي يُتَقَرَّبُ بِهَا لِلَّهِ تَعَالَى.

(٤) مَحْيَايَ وَمَمَاتِي: مَا أَنَا عَلَيْهِ مِنَ الْعِبَادَةِ فِي حَيَاتِي، وَمَا أَمُوتُ عَلَيْهِ؛ خَالِصَةً لِرُؤُوسِهِ اللَّهِ.

(٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٧٧١).

(٦) الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ: الْمُرَادُ بِهِ قُوَّةُ الْإِيمَانِ، وَالْعِلْمِ، وَالطَّاعَةِ، وَقُوَّةُ الرَّأْيِ وَالنَّفْسِ وَالْإِرَادَةِ، وَيُضَافُ إِلَيْهَا قُوَّةُ الْبَدَنِ إِذَا كَانَتْ مُعِينَةً لِصَاحِبِهَا عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

(٧) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٦٤).

٣٠. الْمُسْلِمُ مُسْتَمْسِكٌ بِالْوَحْيِ:

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ^(١)، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ^(٢): أَوْلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَعَبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكُرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، أَذْكُرُّكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي»^(٣).

٣١. الْمُسْلِمُ مُتَّبِعٌ لِنَبِيِّهِ:

عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «...صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي»^(٤).

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي عَلَى رَاحِلَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ^(٥)، وَيَقُولُ: «لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ، فَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلِّي لَا أَحُجُّ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ»^(٦).

(١) أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبُ: أَيُّ: يَأْتِينِي مَلِكُ الْمَوْتِ فَيَقْبِضُ رُوحِي.

(٢) وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ: الثَّقَلَانِ: هُمَا كِتَابُ اللَّهِ وَأَهْلُ بَيْتِهِ، وَسُمِّيَا ثَقَلَيْنِ لِعَظَمَتِهِمَا وَكِبَرِ شَأْنِهِمَا.

(٣) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٤٠٨).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٠٠٨) فِي أَثْنَاءِ حَدِيثٍ طَوِيلٍ.

(٥) يَوْمَ النَّحْرِ: هُوَ أَوَّلُ أَيَّامِ عِيدِ الْأَضْحَى الْمُبَارَكِ، وَهُوَ مِنْ أَفْضَلِ الْأَيَّامِ عِنْدَ اللَّهِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ فِيهِ عَدَدًا مِنَ الْأَعْمَالِ الَّتِي يَفْعَلُهَا الْحَاجُّ، مِنْ بَيْنِهَا نَحْرُ الْهَدْيِ.

(٦) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٩٧).

٣٢. الْمُسْلِمُ مُعْظَمٌ لِلصَّحَابَةِ :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي؛ فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا، مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ» (١) «(٢)».

٣٣. الْمُسْلِمُ سَلِيمٌ الْمُعْتَقِدُ :

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَكَلِمَتُهُ (٣) أَلْقَاهَا (٤) إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ (٥)، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ (٦)، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ (٧)» (٨).

(١) مَا بَلَغَ مُدًّا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ: المُدُّ: هُوَ مِلَّةٌ كَفَى الرَّجُلَ الْمُعْتَدِلِ - الْمُتَوَسِّطِ الْيَدَيْنِ - وَالنَّصِيفُ: يَعْنِي النِّصْفَ، وَالْمُرَادُ أَنَّ الْقَلِيلَ مِمَّا عَمِلَهُ الصَّحَابَةُ لِشَرَفِ صُحْبَتِهِمْ أَفْضَلُ مِنَ الْكَثِيرِ مِمَّنْ لَمْ يَنْلِ شَرَفَ الصُّحْبَةِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٧٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٤١) وَاللَّفْظُ لِهَمَا.

(٣) كَلِمَتُهُ: أَيُّ: أَنَّهُ خُلِقَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «كُنْ»، وَقِيلَ: إِنَّ هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، خَلَقَهُ مِنْ غَيْرِ أَبِي، وَأَنْطَقَهُ فِي غَيْرِ أَوَانِهِ، وَأَحْيَا الْمَوْتَى عَلَى يَدِهِ.

(٤) أَلْقَاهَا: أَرْسَلَ بِهَا جِبْرِيْلَ إِلَى مَرْيَمَ فَتَفَخَّ فِيهَا مِنْ رُوحِهِ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

(٥) رُوحٌ مِنْهُ: أَيُّ: أَنَّهُ مَخْلُوقٌ مِنْ رُوحٍ مَخْلُوقَةٍ لَهُ سُبْحَانَهُ، فَاللَّهُ خَالِقُهَا وَمُبْدِعُهَا، وَأَضْيَفَتِ الرُّوحَ إِلَى اللَّهِ عَلَى وَجْهِ التَّشْرِيْفِ.

(٦) وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَيُّ: وَشَهِدَ أَنَّ الْجَنَّةَ الَّتِي أَخْبَرَ بِهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ ثَابِتَةٌ لَا شَكَّ فِيهَا، وَشَهِدَ أَنَّ النَّارَ الَّتِي أَخْبَرَ بِهَا اللَّهُ تَعَالَى حَقٌّ كَذَلِكَ ثَابِتَةٌ.

(٧) عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ: أَيُّ مِنْ صَلَاحٍ أَوْ فَسَادٍ، لِأَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ لَا بُدَّ لَهُمْ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ، وَقِيلَ: أَيُّ يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ عَلَى حَسَبِ أَعْمَالِ كُلِّ مِنْهُمْ فِي الدَّرَجَاتِ.

(٨) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٤٣٥) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٨).

٣٤. الْمُسْلِمُ دَائِمُ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا (١) فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ (٢)، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ (٣)، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيْتَهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ (٤) (... (٥).

٣٥. الْمُسْلِمُ حَسَنُ الْخُلُقِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا (٦)، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» (٧).

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» (٨).

(١) مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا: أَيُّ أَلْحَقَ الْأَذَى بِوَلِيِّي مِنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ، وَالْوَلِيُّ: هُوَ الْمُؤْمِنُ التَّقِيُّ.
(٢) آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ: فَقَدْ أَعْلَنَ اللَّهُ الْحَرْبَ عَلَيْهِ، وَهَذَا فِيهِ الْعَايَةُ الْقُصْوَى مِنَ التَّهْدِيدِ.
(٣) كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ: أَيُّ يُسَدِّدُهُ اللَّهُ وَيُوقِّعُهُ فِي حَرَكَاتِهِ، وَسَكَنَاتِهِ، وَفِي جَوَارِحِهِ إِلَى مَا يُحِبُّهُ وَيَرِضَاهُ.

(٤) اسْتَعَاذَنِي: اسْتَجَارَ بِي مِمَّا يَخَافُ. لِأُعِيدَنَّهُ: لِأَجْرْتُهُ مِمَّا يَخَافُ.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٠٢).

(٦) فَاحِشًا: أَيُّ لَمْ يَكُنْ مُتَكَلِّمًا بِالْقَيْحِ أَصْلًا وَلَمْ يَكُنْ فِي طَبَعِهِ، وَلَا مُتَفَحِّشًا: أَيُّ لَمْ يَكُنْ يُكْثِرُ مِنَ الْفَحْشِ وَيَتَكَلَّفُهُ.

(٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٣٥٥٩) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٣٢١).

(٨) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٤٠).

٣٦. الْمُسْلِمُ بَارٌّ بِوَالِدَيْهِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ^(١)؟ قَالَ: «أُمَّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمَّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أُمَّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَبُوك» ^(٢).

٣٧. الْمُسْلِمُ يَصِلُ رَحِمَهُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ ^(٣) لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ^(٤)، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» ^(٥).

٣٨. الْمُسْلِمُ يَتَعَاهَدُ جِيرَانَهُ:

عَنْ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً ^(٦)، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ» ^(٧).

- (١) بِحُسْنِ صَحَابَتِي: أَوْلَى النَّاسِ بِيْرِي وَمُصَاحَبَتِي الْمَقْرُونَةَ بِلَيْنِ الْجَانِبِ وَطِيبِ الْخُلُقِ.
 (٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٧١)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٤٨) وَاللَّفْظُ لِهَمَا.
 (٣) الْبَسْطُ فِي الرِّزْقِ: كَثْرَتُهُ وَنَمَؤُهُ وَسَعَتُهُ وَبَرَكَتُهُ وَزِيَادَتُهُ.
 (٤) يُنْسَأُ لَهُ فِي أَثَرِهِ: أَيُّ يُطَوَّلُ اللَّهُ فِي عُمُرِ الْوَاصِلِ، وَمَعْنَى تَأْخِيرِ الْأَجْلِ وَزِيَادَةِ الْعُمُرِ: الزِّيَادَةُ بِالْبَرَكَةِ فِيهِ، وَالتَّوْفِيقِ لِلطَّاعَاتِ، وَعِمَارَةِ أَوْقَاتِهِ بِمَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ.
 وَقِيلَ: الْأَجْلُ أَجْلَانِ: أَجْلٌ مُطْلَقٌ يَعْلَمُهُ اللَّهُ، وَأَجْلٌ مُقَيَّدٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمَلِكَ أَنْ يَكْتَسِبَ لِلنَّاسِ أَجْلًا، وَقَالَ: إِنْ وَصَلَ رَحِمَهُ زِدْتُهُ كَذَا وَكَذَا. وَالْمَلِكُ لَا يَعْلَمُ أَيُّزَادُ أَمْ لَا، لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْلَمُ مَا يَسْتَفِرُّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ.
 (٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٨٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٥٧) وَاللَّفْظُ لِهَمَا.
 (٦) الْمَرَقُ: هُوَ الْمَاءُ الَّذِي يُغْلَى فِيهِ اللَّحْمُ فَيَصِيرُ دَسِمًا، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا: فَلْيَزِدْ مِنْ هَذَا الْمَاءِ وَلْيُوزَعْ مِنْهُ عَلَى جِيرَانِهِ وَمَنْ حَوْلَهُ مِنْ بَابِ التَّهَادِي وَالتَّحَابِ بَيْنَ النَّاسِ.
 (٧) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٦٢٥).

٣٩. الْمُسْلِمُ يُحْسِنُ اخْتِيَارَ أَصْحَابِهِ:

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ، وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَمَا مِثْلُ الْمُسْكِ، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ؛ فَحَامِلِ الْمُسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْدِثَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً. وَنَافِخِ الْكَبِيرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً» (١) (٢).

٤٠. الْمُسْلِمُ مُغْتَنَمٌ أَوْ قَاتَهُ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ (٣) فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفِرَاعُ» (٤).

٤١. الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ:

عَنِ الْمُقَدَّمِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ، خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ» (٥).

(١) نَافِخِ الْكَبِيرِ: هُوَ الْحَدَّادُ الَّذِي يُصَهِّرُ الْحَدِيدَ وَيَنْفُخُهُ فَيَتَطَايَرُ الشَّرُّ. وَالْكَبِيرُ: جِرَابٌ مِنْ جِلْدٍ يَنْفُخُ بِهِ الْحَدَّادُ النَّارَ. يُحْدِثِكَ: أَي: يُعْطِيكَ. تَبْتَاعَ: أَي: تَشْتَرِي. خَبِيثَةٌ: أَي: قَبِيحَةٌ مُتَغَيَّرَةٌ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٥٣٤)، وَمُسْلِمٌ (٤٧٦٢) وَاللَّفْظُ لَهُ.

(٣) الْعَبْنُ: هُوَ الشَّرَاءُ بِأَضْعَافِ الثَّمَنِ، أَوْ الْبَيْعُ بِأَقْلَ مِنْ الثَّمَنِ، وَالْمُرَادُ هُنَا الْخَسَارَةُ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّهُمْ لَا يَعْرِفُونَ قَدْرَهُمَا وَلَا يَتَتَفَعُونَ بِهِمَا فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤٢١).

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٧٢).

٤٢. الْمُسْلِمُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ:

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» (١) (٢).

٤٣. الْمُسْلِمُ نَاصِحٌ أَمِينٌ:

عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الَّذِينَ النَّصِيحَةُ» (٣) «قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ» (٤)، وَلِكِتَابِهِ» (٥)، وَلِرَسُولِهِ» (٦)، وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ» (٧) (٨).

(١) أي: أن كلَّ أحدٍ جعله الله تعالى وليًّا ومسئولًا على الناس، سواءً كانت ولايةً عامَّةً كالأمير، أو ولايةً خاصَّةً كالرجل في بيته والمرأة في بيتها، فقصر في حق رعيته، وغشها ولم ينصح لها، فضيع حقوقها الدنيوية والدنيوية، فقد استحقَّ هذه العقوبة الشديدة.

(٢) أخرجه البخاري (٧١٥١)، ومسلم (١٤٢) واللفظ له.

(٣) النَّصِيحَةُ: بذلُّ الوسع في إرادة الخير للمنصوح له.

(٤) لِلَّهِ: تكون بتوحيده والقيام بعبوديته ظاهرًا وباطنًا.

(٥) وَلِكِتَابِهِ: تكون بتعلم ألفاظه ومعانيه وحفظه وتدبره، والعمل به.

(٦) وَلِرَسُولِهِ: تكون بالتصديق بنبوته، وقبول ما جاء به، وطاعته فيما أمر، واجتناب ما نهى عنه، وإعظام حقه وتوقيره.

(٧) وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ: وهم العلماء والأمرء، فأما النصح للعلماء: فيكون بتلقي العلم عنهم، وتوقيرهم، ومعرفة حقيقتهم، وأما النصيحة للأمرء: تكون بمعاونتهم على الحق، وطاعتهم في المعروف، وعامتهم: باقي المسلمين بعد الأئمة، بإرشادهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

(٨) أخرجه مسلم (٥٥).

٤٤. الْمُسْلِمُ نَافِعٌ لِعَیْبِهِ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ (١) غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بِهِمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ» (٢).

٤٥. الْمُسْلِمُ يَقُومُ بِحُقُوقِ إِخْوَانِهِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يُسْلِمُهُ» (٣)، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٤).

٤٦. الْمُسْلِمُ يُعْطِي الطَّرِيقَ حَقَّهُ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا؛ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: «فَأَمَّا إِذَا أَبَيْتُمْ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ»، قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصْرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ» (٥).

(١) يَغْرِسُ: الْغَرْسُ لِلْأَشْجَارِ، وَالزَّرْعُ لِعَیْبِهَا مِنَ النَّبَاتَاتِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٢٠)، وَمُسْلِمٌ (١٥٥٣) وَاللَّفْظُ لِهَمَا.

(٣) لَا يُسْلِمُهُ: لَا يَتْرُكُهُ لِمَنْ يَظْلِمُهُ، بَلْ يُدَافِعُ عَنْهُ وَيَحْمِيهِ قَدْرَ اسْتِطَاعَتِهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٤٢)، وَمُسْلِمٌ (٢٥٨٠) وَاللَّفْظُ لِهَمَا.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٢٩٩)، وَمُسْلِمٌ (٢١٢١) وَاللَّفْظُ لِهَمَا.

٤٧. الْمُسْلِمُ يُحْسِنُ إِلَى الْحَيَوَانَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بئْرًا، فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ ^(١) يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبئْرَ فَمَلَأَ حُقْفَهُ ^(٢) مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ الْبُهَائِمِ لِأَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ ^(٣) أَجْرٌ» ^(٤).

٤٨. الْمُسْلِمُ صَبُورٌ عَلَى أذى إِخْوَانِهِ وَيَدْفَعُ الْإِسَاءَةَ بِالْإِحْسَانِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصْلَهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ ^(٥)، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتُ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ ^(٦) وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ ^(٧) عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ» ^(٨).

- (١) يَلْهَثُ: أَي: يُخْرِجُ لِسَانَهُ. يَأْكُلُ الثَّرَى: أَي: يَلْعَقُ بِفَمِهِ الْأَرْضَ النَّدِيَّةَ بِسَبَبِ الْعَطَشِ.
 (٢) حُقْفُهُ: وَالْحُقْفُ: مَا يَلْبَسُ فِي الرَّجْلَيْنِ مِنْ جِلْدِ رَقِيقٍ.
 (٣) فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ: أَي فِي كُلِّ شَيْءٍ فِيهِ رُوحٌ ثَوَابٌ مَا دَامَ الْإِنْسَانُ يُحْسِنُ إِلَيْهِ.
 (٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٦٣) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٢٢٤٤).
 (٥) أَحْسِنُ إِلَيْهِمْ: بِالْبِرِّ وَالْوَفَاءِ، وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ: بِالْجَوْرِ وَالْجَفَاءِ. أَحْلُمُ: أَصْبِرُ وَأَصْفَحُ، وَالْحِلْمُ: الْأَنَاءَةُ. يَجْهَلُونَ عَلَيَّ: أَي مَا زَالُوا مُسْتَمِرِّينَ بِالْجَهْلِ عَلَيَّ بِالسَّبِّ وَالْعَصَبِ.
 (٦) فَكَأَنَّمَا تُسْفَهُمُ الْمَلَّ: أَي تُطْعِمُهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمُ الْمَلَّ، وَهُوَ: الرَّمَادُ الْحَارُّ، وَهُوَ تَشْبِيهُ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ الْإِثْمِ بِمَا يَلْحَقُ أَكْلَ الرَّمَادِ الْحَارِّ مِنَ الْأَلَمِ.
 (٧) ظَهِيرٌ: نَاصِرٌ وَمُعِينٌ.
 (٨) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٥٨).

٤٩. الْمُسْلِمُ يُعْطِي كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؛

عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَخَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ^(١)، فَرَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً^(٢)، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلِ، فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ، فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ، قَالَ سَلْمَانُ: ثُمَّ الْآنَ، قَالَ: فَصَلِّيَا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ^(٣)، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»^(٤).



(١) أَخَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ: أَيُّ عَقَدَ بَيْنَهُمَا عَقْدَ أُخُوَّةٍ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْأَنْصَارِ، فَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ فِي هَذَا الْعَقْدِ لِلْأَنْصَارِ بِمَنْزِلَةِ الْأُخُوَّةِ، حَتَّى إِنَّهُمْ كَانُوا يَتَوَارَثُونَ بِهَذَا الْعَقْدِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٧٥].

(٢) مُتَبَدِّلَةً: أَيُّ: لَا يَسَةُ ثِيَابِ الْبِدَلَةِ وَهِيَ الْمَهْنَةُ، وَهِيَ ثِيَابٌ تَلْبَسُ فِي حَالِ الشُّغْلِ، وَمُبَاشَرَةِ الْخِدْمَةِ، وَتَصَرَّفَ الْإِنْسَانُ فِي بَيْتِهِ، أَيُّ أَنَّهَا تَارِكَةُ الزَّيْنَةِ.

(٣) فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ: أَيُّ أَنَّ لِلَّهِ عَلَيْكَ حَقًّا بِالْعِبَادَةِ، وَلِنَفْسِكَ وَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا بِالرَّاحَةِ وَنَحْوِهَا، وَلِأَهْلِكَ مِنَ الزَّوْجَةِ وَالْأَوْلَادِ عَلَيْكَ حَقًّا، كَحُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ وَالتَّرْبِيَةِ، وَتَعَهُّدِهِمْ بِمَا يُصْلِحُ حَالِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ. فَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُوَازِنَ بَيْنَ الْحُقُوقِ الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِ، فَيُعْطِي كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ دُونَ إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ.

(٤) أخرجه البخاري (٦١٣٩).




فهرس المحتويات

- ٥ مُقَدِّمَةٌ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ وَحِيدِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ بِالْحِجَابِ
- ٦ مُقَدِّمَةٌ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ مُصِِّلِحِي
- ٨ مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلَّفِ
- ١٠ التَّعْرِيفُ بِالْإِسْلَامِ وَمَحَاسِنِهِ**
- ١٠ ١- مَا الْإِسْلَامُ؟
- ١٠ ٢- الْإِسْلَامُ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ جَمِيعًا:
- ١١ ٣- الْإِسْلَامُ هُوَ الدِّينُ الْحَقُّ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ سِوَاهُ:
- ١١ ٤- الْإِسْلَامُ رَبَّانِيٌّ الْمَصْدَرِ وَالْمَنْهَجِ:
- ١١ ٥- الْإِسْلَامُ رَبَّانِيٌّ الْعَايَةِ وَالْمَقْصِدِ:
- ١٢ ٦- الْإِسْلَامُ كَامِلٌ وَتَامٌ:
- ١٢ ٧- الْإِسْلَامُ شَامِلٌ لِكُلِّ مَنَاحِي الْحَيَاةِ:
- ١٣ ٨- الْإِسْلَامُ صَالِحٌ لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ:
- ١٣ ٩- الْإِسْلَامُ دِينُ الْفِطْرَةِ:
- ١٤ ١٠- الْإِسْلَامُ دِينٌ يُعْلِي شَأْنَ الْعَقْلِ وَالْعِلْمِ:
- ١٤ ١١- الْإِسْلَامُ دِينُ الرَّحْمَةِ:
- ١٤ ١٢- الْإِسْلَامُ دِينُ الْيُسْرِ:
- ١٥ ١٣- الْإِسْلَامُ دِينُ الْوَسْطِيَّةِ وَالْإِعْتِدَالِ:

- ١٤- الْإِسْلَامُ دِينُ الْعَدْلِ: ١٦
- ١٥- الْإِسْلَامُ دِينُ اللَّهِ الْخَالِدُ: ١٦
- ١٦- الْإِسْلَامُ يَأْمُرُ بِالْبِرِّ وَالْقِسْطِ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ: ١٧
- ١٧- الْإِسْلَامُ يَحْقِنُ دِمَاءَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسَالِمِينَ: ١٧
- ١٨- الْجِهَادُ فِي الْإِسْلَامِ لِإِخْرَاجِ النَّاسِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ: ١٨
- ١٩- أَخْلَاقُ الْإِسْلَامِ فِي الْحُرُوبِ: ١٨
- ٢٠- الْإِسْلَامُ يَهْدِمُ مَا قَبْلَهُ مِنَ السَّيِّئَاتِ: ١٩
- ٢١- الْإِسْلَامُ يَحْفَظُ مَا قَبْلَهُ مِنْ بِرٍّ وَصَدَقَاتٍ: ١٩
- ٢٢- الْإِسْلَامُ يَأْمُرُ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الرَّقِيقِ وَالْعُمَّالِ: ٢٠
- ٢٣- الْإِسْلَامُ يَأْمُرُ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الضُّعَفَاءِ: ٢١
- ٢٤- الْإِسْلَامُ أَوْصَى بِالنِّسَاءِ خَيْرًا: ٢١
- ٢٥- الْإِسْلَامُ فِيهِ سَعَادَةُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: ٢١
- ٢٦- أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ: ٢٢
- ٢٧- شُكْرُ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ: ٢٢
- ٢٣- مَلَامِحُ شَخْصِيَّةِ الْمُسْلِمِ** ٢٣
- ٢٨- الْمُسْلِمُ حَيَاتُهُ وَمَمَاتُهُ لِلَّهِ: ٢٣
- ٢٩- الْمُسْلِمُ قَوِيٌّ فِي دِينِهِ: ٢٤
- ٣٠- الْمُسْلِمُ مُسْتَمْسِكٌ بِالْوَحْيِ: ٢٤
- ٣١- الْمُسْلِمُ مُتَّبِعٌ لِنَبِيِّهِ: ٢٤
- ٣٢- الْمُسْلِمُ مُعْظَمٌ لِلصَّحَابَةِ: ٢٥
- ٣٣- الْمُسْلِمُ سَلِيمٌ الْمُعْتَقَدِ: ٢٥

- ٢٦ ٣٤- الْمُسْلِمُ دَائِمُ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ:
- ٢٧ ٣٥- الْمُسْلِمُ حَسَنُ الْخُلُقِ:
- ٢٧ ٣٦- الْمُسْلِمُ بَارٌّ بِوَالِدَيْهِ:
- ٢٧ ٣٧- الْمُسْلِمُ يَصِلُ رَحْمَةً:
- ٢٨ ٣٨- الْمُسْلِمُ يَتَعَاهَدُ جِيرَانَهُ:
- ٢٨ ٣٩- الْمُسْلِمُ يُحْسِنُ اخْتِيَارَ أَصْحَابِهِ:
- ٢٨ ٤٠- الْمُسْلِمُ مُعْتَنِمٌ أَوْقَاتَهُ:
- ٢٩ ٤١- الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ:
- ٢٩ ٤٢- الْمُسْلِمُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ:
- ٢٩ ٤٣- الْمُسْلِمُ نَاصِحٌ أَمِينٌ:
- ٣٠ ٤٤- الْمُسْلِمُ نَافِعٌ لِعَيْرِهِ:
- ٣٠ ٤٥- الْمُسْلِمُ يَقُومُ بِحُقُوقِ إِخْوَانِهِ:
- ٣١ ٤٦- الْمُسْلِمُ يُعْطِي الطَّرِيقَ حَقَّهُ:
- ٣١ ٤٧- الْمُسْلِمُ يُحْسِنُ إِلَى الْحَيَوَانِ:
- ٣٢ ٤٨- الْمُسْلِمُ صَبُورٌ عَلَى أَدَى إِخْوَانِهِ وَيَدْفَعُ الْإِسَاءَةَ بِالْإِحْسَانِ:
- ٣٢ ٤٩- الْمُسْلِمُ يُعْطِي كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ:
- ٣٣ فهرس المحتويات





للاطلاع
على قائمة
الإصدارات
قم بتحميل
Dar Elolaa

دار الألوكة
للطباعة والنشر
المصورة - مصر

فرع الأزهر : شارع محمد عبده - خلف الجامع الأزهر @ فرع المنصورة : عزبة عقل - بجوار جامعة الأزهر

هاتف : 025117747 هاتف : 0502357979

Facebook: @DarElolaa Email: Dar_elolaa@hotmail.com

لطلبات الشحن والتوصيل داخل مصر : 01050144505

لطلبات الشحن والتوصيل خارج مصر : +201032057053

